الجمعية العامة

Distr.: General
18 July 2017
Arabic
Original: English

مجلس حقوق الإنسان
الدورة الخامسة والثلاثون
٦-٢٣ حزيران/يونيه ٢٠١٧
البند ٣ من جدول الأعمال

قرار اعتمده مجلس حقوق الإنسان في ٢٢ حزيران/يونيه ٢٠١٧

٣٥/١٤- الشباب وحقوق الإنسان

إن مجلس حقوق الإنسان،

إذ يسترشد بمقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه،

وإذ يشير إلى الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وصكوك حقوق الإنسان الدولية ذات الصلة، بما فيها العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية،

وإذ يشير أيضاً إلى قرار مجلس حقوق الإنسان ١/٣٢ المؤرخ ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٦ بشأن الشباب وحقوق الإنسان،

وإذ يشير كذلك إلى جميع القرارات السابقة ذات الصلة، بما فيها أحدثها عهداً، وهو قرار الجمعية العامة ١٢٧/٧٠ المؤرخ ١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ بشأن السياسات والبرامج المتعلقة بالشباب، وإلى قرار الجمعية العامة ٨١/٥٠ المؤرخ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥ الذي اعتمدت الجمعية العامة بموجبه برنامج العمل العالمي للشباب حتى العام ٢٠٠٠ وما بعده،

وإذ يشير إلى إعلان وبرنامج عمل فيينا اللذين يؤكدان أن جميع حقوق الإنسان عالمية وغير قابلة للتجزئة ومترابطة ومتشابكة وتعزز بعضها البعض، وأن جميع حقوق الإنسان يجب أن تعامل بطريقة منصفة وعادلة، وعلى قدم المساواة وبنفس التشديد،

وإذ يرحب باعتماد خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠[(١)]، وإذ يعيد تأكيد الحاجة إلى وضع وتنفيذ استراتيجيات تتيح للشباب في كل مكان فرصاً حقيقية لتمكينهم من المشاركة في المجتمع مشاركة كاملة وفعالة ومجدية،

(١) قرار الجمعية العامة ١/٧٠.

الرجاء إعادة الاستعمال

وإذ يرحب أيضاً بالتظاهرة الرفيعة المستوى التي أقامتها الجمعية العامة في ٢٩ أيار/مايو ٢٠١٥ للاحتفال بالذكرى السنوية العشرين لاعتماد برنامج العمل العالمي للشباب، التي أتاحت فرصة هامة للدول الأعضاء والجهات المعنية الأخرى ذات الصلة لتقييم التقدم المحرز في تنفيذه، فضلاً عن تحديد الثغرات والتحديات وسبل المضي قدماً من أجل تنفيذه بشكل كامل وفعال وسريع،

وإذ يحيط علماً بالموجز الذي أُعد عن اجتماع الخبراء الذي نظمته مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان في تموز/يوليه ٢٠١٣، والذي اعتُرف فيه بأن الشباب يواجهون بالفعل صعوبات في ممارسة حقوقهم لكونهم شباباً وبأن هناك ثغرات في حماية حقوق الإنسان للشباب وإعمالها،

وإذ يرحب بعقد حلقة النقاش بشأن الشباب وحقوق الإنسان في الدورة الثالثة والثلاثين لمجلس حقوق الإنسان، حيث أتاحت تلك الحلقة تحديد التحديات الماثلة أمام تمكين الشباب من أجل ممارسة حقوقهم،

وإذ يشير إلى منتدى حقوق الإنسان والديمقراطية وسيادة القانون الذي عقده مجلس حقوق الإنسان يومي ٢١ و٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦ تحت عنوان "توسيع الحيز الديمقراطي: دور الشباب في عملية صنع القرار العام"،

وإذ يشجع إسهامات مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان، والإجراءات الخاصة، وهيئات المعاهدات، فضلاً عن مبعوث الأمين العام المعني بالشباب وسائر آليات حقوق الإنسان الدولية والإقليمية ذات الصلة، في تحديد وتذليل العقبات التي تحول دون تمتع الشباب بجميع حقوق الإنسان،

وإذ يشدد على أهمية الدور الذي يمكن أن يؤديه الشباب في تعزيز السلم والتنمية المستدامة وحقوق الإنسان، وعلى أهمية مشاركة الشباب مشاركةً نشطة وواسعة في صنع القرارات،

وإذ يدرك أنّ جيل شباب اليوم هو أكبر جيل يشهده العالم على الإطلاق، وإذ يشجع بالتالي الدول على بذل مزيد من الجهود لكفالة احترام جميع حقوق الإنسان للشباب وحمايتها وإعمالها، بما في ذلك جميع الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والمدنية والسياسية، وذلك بالنظر إلى أن حالة نقص مشاركة الشباب وقلة الفرص المتاحة لهم تفضي إلى عواقب سلبية على الجماعات والمجتمعات،

وإذ يعرب عن قلقه لأن الشباب يواجهون تحديات خاصة تتطلب استجابات متكاملة من الدول ومنظومة الأمم المتحدة والجهات الأخرى صاحبة المصلحة،

١- *يحيط علماً مع التقدير* بالتقرير الموجز عن حلقة النقاش بشأن الشباب وحقوق الإنسان الذي أعده مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان[٢]، والذي يلخص التحديات المتزايدة التي تؤثر بشكل غير متناسب على الجيل الحالي من الشباب، ويوجّه الانتباه

(٢) A/HRC/35/7.

مع ذلك إلى الدور الحاسم الذي يؤديه الشباب في إعمال حقوق الإنسان وتحقيق السلم والتنمية المستدامة؛

٢- *يدعو* جميع الدول إلى تعزيز وكفالة الإعمال التام لجميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية للشباب، بوسائل تشمل، حسب الاقتضاء، اتخاذ تدابير لمكافحة التمييز على أساس السن والإهمال والإيذاء والعنف، ومعالجة القضايا المتعلقة بالعوائق التي تعترض الإدماج الاجتماعي والمشاركة الكافية، واضعة في اعتبارها أن تمتع الشباب تمتعاً كاملاً بحقوق الإنسان والحريات الأساسية يمكنهم من الإسهام، بوصفهم أعضاء نشطين في المجتمع، في تنمية بلدانهم تنمية سياسية ومدنية واقتصادية واجتماعية وثقافية؛

٣- *يشجّع* جميع الدول على تنفيذ سياساتها المتسقة المتعلقة بالشباب عن طريق مشاورات شاملة وتشاركية مع الجهات المعنية صاحبة المصلحة والشركاء في التنمية الاجتماعية بغية رسم سياسات فعالة وشاملة وكذلك وضع خطط عملها الوطنية لتنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠؛

٤- *يحث* الدول الأعضاء على النظر، من خلال عملية الاستعراض الدوري الشامل وهيئات المعاهدات، في التصدي للمسائل التي تتصل بتمتع الشباب تمتعاً كاملاً وعلى قدم المساواة مع غيرهم بجميع حقوق الإنسان، وعلى تبادل أفضل الممارسات التي طورتها لمعالجة مسألة إعمال حقوق الإنسان للشباب؛

٥- *يطلب* إلى المفوض السامي أن يُجري، بالتشاور مع الدول والجهات المعنية صاحبة المصلحة وبمراعاة آرائها، بما فيها وكالات الأمم المتحدة ذات الصلة، وهيئات المعاهدات، والإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان، والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، والمجتمع المدني، وممثلو المنظمات الشبابية، دراسة مفصلة بشأن إعمال حقوق الإنسان فيما يتعلق بالشباب، وتحديد حالات التمييز ضد الشباب في ممارسة حقوقهم الإنسانية، وأفضل الممارسات المتعلقة بتمتع الشباب تمتعاً كاملاً وفعالاً بحقوق الإنسان، مع تسليط الضوء على إسهام تمكين الشباب في إعمال حقوق الإنسان في المجتمع، وأن يقدم تلك الدراسة إلى المجلس قبل دورته التاسعة والثلاثين؛

٦- *يقرر* أن يبقي هذه المسألة قيد نظره.

الجلسة ٣٥

٢٢ حزيران/يونيه ٢٠١٧

[اعتُمد دون تصويت]